

قرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٠
بتاريخ ٢٨ / ٢ / ٢٠١٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى محضر اجتماع لجنة فحص طلبات القيد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بتاريخ ٢٨ / ١ / ٢٠١٠.

" قرار "

مادة أولى: يضاف فرع (تأمين أجسام السفن) للسيد المهندس/ عادل محمد سليمان محمد خبير المعاينة وتقدير الأضرار المقيد برقم (١٢٩١) بالسجل المعد لذلك بالهيئة لممارسة تخصصه المهني في أعمال المعاينة وتقدير الأضرار بالإضافة إلى تخصصه السابق (تأمين الحريق)

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د. زياد بهاء الدين
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦